

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٦  
نيويورك، ٢٤ حزيران/يونيه - ٢٦ تموز/ يوليه ١٩٩٦  
البند ٩ (ب) من جدول الأعمال

### مسائل التنسيق: التعاون الدولي في ميدان نظم المعلومات

اثيوبيا\*\*, الأرجنتين، الأردن، أرمينيا\*\*, إريتريا\*\*, اكوادور\*\*, الابانيا\*\*, الامارات العربية المتحدة\*\*, أنتيغوا وبربودا\*\*, اندونيسيا، أوروغواي\*\*, أوزبكستان\*\*, أوغندا، أوكرانيا\*\*, ایران (جمهوریة - الإسلامية)\*\*، بابوا غینیا الجديدة\*\*, باراغواي، باکستان، البرازيل، بروونی دار السلام\*\*, بلغاریا، بنگلادیش، بنما\*\*, بنن\*\*, بوتان\*\*, بوتسوانا\*\*, بورکینا فاسو\*\*, البوسنة والهرسك\*\*, بولندا، بولیفیا\*\*, بیرو\*\*, تایلند، ترکیا\*\*, توغو، تونس، جامایکا، الجزائر\*\*, الجمهورية التشیکیة، جمهوریة تنزانیا المتّحدة، الجمهوريّة الدومینیکیّة\*\*, الجمهوريّة العربيّة السوریّة\*\*, جمهوریة کوریا\*\*, جمهوریة کوریا الشعوبیة الديمقراتیّة\*\*, جمهوریة مولدوفا\*\*, جنوب افریقيا، جیبوتی\*\*, الرأس الأخضر\*\*, رواندا\*\*, رومانیا، زائیر\*\*, زامبیا\*\*, زمبابوی، سریلانکا\*\*, السلفادور\*\*, سلوفاکیا\*\*, سلوفینیا\*\*, سنگافوره\*\*, السنغال، السودان، سورینام\*\*, سیرالیون\*\*, شیلی، الصين، العراق\*\*, غابون، غامبیا\*\*, غانا، غواتیمالا\*\*, غیانا، غینیا\*\*, غینیا- بیساو\*\*, الفلپین، فنزویلا، فیجی\*\*, فیت نام\*\*, قبرص\*\*, قیرغيزستان\*\*, کرواتیا\*\*, کمبودیا\*\*, کوبا\*\*, کوت دیفوار، کوستاریکا، کولومبیا، الكونغو، کینیا\*\*, لاتفیا\*\*, لبنان، لیختنشتاین\*\*, لیتوانیا\*\*, لیسوتو\*\*, مالطا\*\*, مالی\*\*, مالیزیا، مدغشقر\*\*, مصر، المغرب\*\*, المکسيک\*\*, ملاوی\*\*, المملکة العربيّة السعوڈیّة\*\*, منغولیا\*\*, موزامبیق\*\*, میانمار\*\*, نامبیا\*\*, نیبال\*\*, النیجر\*\*, نیجیریا\*\*, نیکاراغوا، نیوزیلند\*\*, هایتی\*\*, هندوراس\*\*, هنگاریا\*\*, الولايات المتحدة الأمريكية، الیمن\*\*: مشروع قرار

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

\*\* وفقاً للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة  
من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها  
من جانب جميع الدول

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يدرك الاهتمام الشديد للدول الأعضاء بتوجيهه منافع تكنولوجيات المعلومات الجديدة إلى غايات التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ يشير إلى قراراته ٦١/١٩٩٥ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ و ٦٠/١٩٩٢ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٢  
و ٥٦/١٩٩٣ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ و ٤٦/١٩٩٤ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٦١/١٩٩٥ المؤرخ  
تموز/يوليه ١٩٩٥ بشأن الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها  
الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول،

وإذ يشير كذلك إلى أنه طلب، في القرار ٦١/١٩٩٥، إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن  
يدعو، في حدود الموارد القائمة، إلى عقد فريق عامل مخصص مفتوح العضوية، لمدة سنة واحدة مبدئياً،  
لت تقديم توصيات مناسبة من أجل الوفاء على النحو الواجب بأحكام القرارات السابقة بشأن هذا البند،

وإذ يرحب بالقرير الشفوي الذي أعده رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعنى  
بنظم المعلومات بشأن التقدم الذي أحرزه الفريق حتى الآن في الوفاء بولايته،

وإذ يقدر أنه لم تترتب على أعمال الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية أية نفقات إضافية،  
 وأنه تم الوفاء باحتياجاته في حدود الموارد القائمة،

وإذ يقدر كذلك الإجراءات التي اتخذها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية لزيادة توسيع  
وتحسين الارتباط بين قواعد بيانات الأمم المتحدة وقواعد بيانات الدول الأعضاء، بما في ذلك بعثاتها  
الدائمة، زيادة كبيرة، وكذلك البرنامج التدريبي الذي بدأ تنفيذه تحقيقاً لهذه الغاية،

وإذ يلاحظ مع الاهتمام المبادرات المقترحة، بما في ذلك إنشاء غرف للتداول عن طريق الفيديو،  
يمكن للبعثات الدائمة استخدامها، واستكمال الارتباط بين مرفق شبكة إنترنت التابع للأمم المتحدة ونظام  
الأقراص البصرية الخاصة بها،

وإذ يحيط علما بالطلب الذي قدمته لجنة التنمية المستدامة في مقررها <sup>(١)</sup> كي يولي الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية عناية خاصة لتسهيل وصول الدول الأعضاء إلى قواعد البيانات البيئية على مستوى منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يوافق على التقييم الوارد في تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية والذي مفاده أنه يلزم أن يضطلع الفريق بمزيد من العمل للوفاء بولايته،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن إجراءات المتابعة المتخذة<sup>(٢)</sup>،

١ - يكسر الإعراب مرة أخرى عن الأولوية العليا التي يوليهَا لوصول الدول الأعضاء بالأمم المتحدة والجهات الممتعة بمركز المراقب، بحملة طرق منها، عن طريق بعثاتها الدائمة، إلى العدد المتزايد من قواعد البيانات ونظم وخدمات المعلومات المحسوبة التابعة للأمم المتحدة بشكل سهل واقتصادي وغير معقد ودونما عائق؛

٢ - يدعو إلى التنفيذ العاجل والمتواصل للتدارير الالزمة لتحقيق هذه الأهداف؛

٣ - يؤكد استمرار الحاجة إلى استشارة ممثلي الدول بدقة وتحقيق ارتباطهم بشكل فعال بكل من الهيئات التنفيذية والإدارية لمؤسسات الأمم المتحدة التي تعمل في مجال المعلوماتية في منظومة الأمم المتحدة، بما يتيح إعطاء الأولوية الواجبة لاحتياجات المحددة للدول بوصفها من المستعملين النهائيين الداخليين؛

٤ - يقرر أنه ينبغيمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، وذلك في حدود الموارد القائمة وبالتشاور الكامل مع ممثلي الدول؛

٥ - يشنی على الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بنظم المعلومات لما اتخذه من إجراءات ملموسة تنفيذاً لولايته؛

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٨ (E/1996/28)، الفصل الأول، الفرع جيم

٦ - يطلب إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدعو، في حدود الموارد القائمة، إلى عقد الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بنظم المعلومات لمدة سنة أخرى، كي يواصل عمله المفيد من أجل الوفاء على النحو الواجب بأحكام القرارات المتعلقة بهذا البند:

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تعاونه الكامل للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بنظم المعلومات وأن يعطي الأولوية لتنفيذ توصياته:

٨ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن إجراءات المتابعة المتتخذة بشأن هذا القرار، بما في ذلك النتائج التي توصل إليها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بنظم المعلومات، إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧.

-----